

137158 - حديث (لا تمارضوا فتمرضوا)

السؤال

ما صحة الحديث : (لا تمارضوا فتمرضوا ، ولا تحفروا قبوركم فتموتوا) ؟ وما حكم من يمارض ليأخذ ما ليس حقه في عمله كموظف حكومة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن أبي حاتم رحمه الله :

"سألت أبي عن حديث رواه عاصم بن إبراهيم الداري ، عن محمد بن سليمان الصنعاني ، عن منذر بن النعمان الأقطس ، عن وهب بن منبه ، عن عبد الله بن عباس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا تمارضوا فتمرضوا ، ولا تحفروا قبوركم فتموتوا) .

قال أبي : هذا حديث منكر " انتهى .

"العلل" (2/321) .

وقال السخاوي رحمه الله :

"أسنده الديلمي من جهة أبي حاتم الرازي : حدثنا عاصم بن إبراهيم ، عن المنذر بن النعمان ، عن وهب بن قيس به مرفوعا . وعلى كل حال فلا يصح ، وإن وقع لبعض أصحابنا ، وأما الزيادة التي على السنة كثير من العامة فيه ، وهي : (فتموتوا فتدخلوا النار) فلا أصل لها أصلا" انتهى .

"المقاصد الحسنة" (716) .

وقال الشيخ الألباني رحمه الله :

"منكر ... وعلته محمد بن سليمان هذا قال الذهبي في "الميزان" : مجهول ، والحديث الذي رواه منكر ، يعني هذا" انتهى .

"السلسلة الضعيفة" (259) ، وانظر "الفوائد المجموعة" للشوكاني (262) ، "الأسرار المرفوعة" لعلي القاري (590) .

والتمارض : يعني التظاهر بالمرض مع أن الحقيقة السلامة منه ، وهو من الكذب على الناس، ومن النفاق العملي الظاهر ، ولا يجوز للمسلم أن يتظاهر بأمر مخالف للحقيقة .

وتشتد الحرمة إذا تظاهر بهذا المرض للوصول إلى مراده بالكذب والحيلة والتزوير ، كحال أولئك العمال والموظفين الذين يتمارضون ليحصلوا على ما لا يستحقون من الأجازات أو التعويضات أو غيره ، وكلها يأكلها أصحابها سحتا نسأل الله السلامة والعافية .

وقد سبق في موقعنا التحذير من هذا العمل في جواب السؤال رقم : (99359) .

والله أعلم .